

في سنن الامم الحاضرة والماضية قيل ذلك على عادته ومن  
 الطاهر ان يكون له في سنن الامم الاصل الا في حق من  
 جاز الاجماع حراً اقل من غيره مستند لان العلماء مضمون من جهته  
 تعال في اليقين يكون بما نشأوا بعد بلوغ رتبة الاجتهاد والاضال  
 دليل بانها لا تكون مستنداً الا في الامم الاصل الا في حق من  
 اقتصر الى دليل لم يكن للاجماع فائدة بل الفائدة في دليل وحجج مختلفة وليجاء  
 بغيره في ذلك من الامم الاصل الا في حق من اقتصر الى دليل على وفائده  
 الاجماع سقوط البحث عن الدليل وتحريم مخالفة وايضا يكره من ذلك ان يكون  
 من الاجماع له دليل لعدم الفايده والملاقاة به فتأمل ومنهم من يجمع الاجماع على الامم الاصلية  
 وقال لا بد من مدونة عن دليل قاطع لنا وقومنا كاجماعهم على ان حد الشارب ثمانون  
 بعد ان طار ربحين فنتا اهل الفتاوى فاهم يتبعوا ما يستصلحون زيادة  
 اربعين والصحاح في ذلك وهو الاجتهاد واحتمار المصنف انه الاصح  
 ان يكون مستنداً قاسماً وهو ما ثبت له اصل او اجتهاد او هو ما  
 الاصل له قاس عليه وظاهر كلامه اسواء كان الاجتهاد  
 والعلماء من جليلهم اخفياً وعند الأكثر من الأصوليين واختاره  
 الامام المهدى وهو الاول انه يجوز ان يكون مستنداً اذا اجتمع  
 كالمعنى الذي يتر القطن وايضا لم يصل الدليل على كونهم يدينون بالوحدة  
 والامه في صحة الاجماع فلا وجه للافتراء ذلك في الامم وايضا

قد وقع

قد وقع كاجماع الصحابة على السيادة في حق الشياخ كما قدمنا  
 فائدة اذا تواتر خبر واتبع على موجبه قطعاً بانه مستند الاجماع  
 اذا كان نصاً صحيحاً فيما اتفق عليه الا يجوز ان يتواتر اليهم ولا يتوجه  
 الى القول بما اتفق عليه ولا يجوز ان يجمعوا الخبره مما لم يتواتر وامامه  
 اذا لم يتواتر بل كان احاداً من اصله واتبع على وجهه فلا قطع بانه مستند  
 الاجماع اذ يجوز ان يعتمد على غيره ولم يفعل استغناء بالاجماع  
**وقيل** بل يقطع بانه مستند اذا كان الاجماع على مقتضاه  
 ولم يفعل رجم له ولا اعتمادهم على سواه والله اعلم المختار  
 عند الأكثر من العلماء انه لا يصح اجماع على علم بعد الاجماع  
 على حكم آخر **حاشا** والارم بطلان الاجماع الاول او تعارض  
 الاجماعين وكلهما باطل وقيل يجوز ويكون الثاني  
 كالناسخ للاول وفيه ضعف اذ الاجماع لا ينسخ ولا ينسخ حكم  
 سابق والصحيح المختار ايضا انه لا يصح الاجماع بالشخصيات  
 نكرو عمر اذها بعض الامم وليس بمعضومين ولما علم مخالفة  
 الصحابة لهما في نشي من السهل **والصحيح** ايضا بالاربعه الخلفاء  
 الذين هم على الوحدة **والصحيح** وبو بكر وعمر وعثمان يمثل ما قلنا في الشيخين

Copyrighted King University